

تدرج مسألة انتخابات الجزائريين 1870 - 1919م

أة/ علوان أمال

أستاذة مساعدة، قسم التاريخ- جامعة الجبلاي ليايس-سيدي بلعباس-

يعتبر الانتخاب أحد أهم أسس الأنظمة الديمقراطية والوسيلة الشرعية والقانونية التي يتم بواسطتها اختيار المواطنين للذين يسيرون شؤونهم، غير أن ممارسته في بلد يخضع للاستعمار الاستيطاني يجعل منه موضوعا مثارا للدراسة، كونه حقا شرعيا يتعارض مع مصالح الاستعمار التي لا تمت للشرعية بصلة. والسؤال الجوهرى لهذه الدراسة: ماهي أبرز مراحل الطرح الإصلاحي الفرنسي لمسألة انتخابات الجزائريين المستعمرين من 1870-1919م ؟

ضمن هذا السياق سأحاول تتبع صيرورة مسألة انتخابات الجزائريين من 1870 إلى غاية 1919م وهي جزء من عهد الجمهورية الفرنسية الثالثة (1870-1930)، إلا أنني سأتوقف خلال هذه الدراسة عند سنة 1919م لما شهدته هذه السنة من إصلاحات فرنسية لفائدة الجزائريين من جهة، ولأنها كانت سنة حاسمة ونقطة انطلاق جديدة في تاريخ الحركة الوطنية الجزائرية لا يمكنني اختصارها في هذا المقال، لذلك أثرت التوقف عند هذه السنة تحديدا.

كان إعلان الجمهورية الثالثة في الرابع من سبتمبر 1870م، انتصارا للمستوطنين الأوربيين، لأنها خلصتهم من سلطة العسكريين، ومن مشروع المملكة العربية، وعكفت على تطبيق المشروع المعد من قبل لجنة تحقيق "راندون" و"بيهك" الذي صادق عليه البرلمان الفرنسي يوم 09 مارس 1870م، وصدر في شكل مرسوم يوم 29 مارس 1971، وأهم ما جاء فيه:

- 1- تقسيم الجزائر إلى إقليمين: شمالي مدني وجنوبي عسكري.
- 2- يحكم الإقليمين حاكم عام مدني واسع السلطات يخضع رأسا لوزير الداخلية.
- 3- يتم انتخاب مجالس بلدية وعمالية وفق ما يجري في فرنسا.
- 4- يحق للمستوطنين الأوربيين انتخاب 09 نواب في البرلمان و03 في مجلس الشيوخ.
- 5- يتم إنشاء مجالس استشارية للنظر في شؤونهم الخاصة.1

وفي يوم 24 أكتوبر أصدر "كريميو" اليهودي عضو "لجنة الدفاع الوطني"2 قرارا يقضي بتجنيس يهود الجزائر بصورة جماعية وإجبارية، هذا القرار زاد تعداد العنصر الأوربي وكان عددهم حوالي 38 ألف شخص، كان البرلمانيون يعبرون بهذا الشكل عن الشعور العميق مع الذين كانوا يرون مع "بريفوست-برادول" Prévost-Paradol أنه "ينبغي سن قوانين توضع فقط من أجل توسع الجالية الفرنسية ثم ترك العرب ينسحبون كما يستطعون، بأسلحة متكافئة من معركة الحياة"3، وكان "لانيس دو مونيبيلو" Montebello de Lannes، وقد أصبح مستوطنا جزائريا يقول بشكل أوضح: "أي شئ أكثر شرعية من جعل تقاليد 2500.000 عربي تخضع أمام المصالح العليا لأربعين مليون فرنسي" !!!

كما توطد إنتصار المستوطنين مع إقامة النظام البرلماني في فرنسا، خاصة بعدما منحتهم حكومة " أوليفيه Ollévier مرسوما يقضي بـ" التخصيص الفردي بالأراضي الأهلية المملوكة على الشيوخ"4

رأى الزعماء المسلمون في ذلك نذيرا بحل الملكية الجماعية وبالتالي مصادرة أملاكهم، فاختاروا حمل السلاح تعبيرا عن رفضهم لسيطرة المستوطنين، وقد شهدت سنة 1871م العديد من الثورات كثورة المقراني والشيخ الحداد، ثورة محمد البدوي التي امتدت من العاصمة حتى مدينة شرشال غربا، ثورة محي الدين وأولاد خليفة بالشرية و تبسة ، وأولاد عيدون في الميلية بشمال قسنطينة وغيرها، فالثورة

كانت جوابا للاستعمار، حيث كتبت جريدة "المستقبل" الفرنسية بتاريخ 25 أبريل 1871 مايلي: "أيها المعمرون كنتم تريدون أن تضعوا أيديكم على أراضي العرش....فلتجيبكم عن ذلك الثورة".⁵ استغلت الإدارة الاستعمارية هذه الثورات أقصى استغلال فلم يكفيها الإعدام والتشريد والنفي والغرامات، بل حققت مرادها من خلال مصادرة أملاك الجزائريين وثرواتهم العقارية و الحيوانية حتى أضحي المجتمع الجزائري فقير معدم، وبهذه الطريقة حقق المستوطنون أهدافهم السياسية، وأحكموا سيطرتهم التامة على البلاد والعباد، وقد ساندتهم في ذلك الأميرال "دو قيودون" de Gueydon (1871-1873) الذي كان ينوي "تفكيك التنظيم العربي نهائيا"، وذلك بإلغاء الزعامات الأهلية المتبقية، فوسع منطقة الإدارة المدنية إلى 31250 كلم²، ومشى على دربه الجنرال شانزي Chanzy (1873-1879)، فوسع المنطقة المدنية إلى 48650 كلم² وزاد عدد البلديات الكاملة الصلاحيات إلى 179 بلدية عام 1879، وقد كان عددها 96 بلدية عام 1869م.

كما شرع خلفه ألبير جريفي Albert Grévy وهو أول حاكم مدني وجمهوري بحق، بإلغاء القسم الأكبر من الإدارة العسكرية، فوضع منطقة التل كلها تحت سلطة المحافظين ورؤساء البلديات الأوربيين، ولم تعد مناطق القيادة العسكرية تضم سوى نصف مليون نسمة، وفي عام 1881 وصل عدد البلديات الكاملة الصلاحيات إلى 196 بلدية وإلى 209 بلدية عام 1884، وإلى 261 عام 1900، تستقي ميزانياتها من الرسوم المفروضة على الجزائريين فهي كما قال عنها جول فيري Jules Ferry: "إنّ البلدية الكاملة الصلاحية هي استغلال لابن البلد على المكشوف"⁷، ونعني بالبلدية الكاملة الصلاحية المنطقة التي يكثر فيها المستوطنون الأوروبيون، وتقل فيها نسبة الجزائريون، حيث ينتخب المعمرون رئيس البلدية وأعضاء المجلس البلدي ولا يشاركونهم في ذلك الجزائريون.

استمرت فرنسا في تجاهلها للشعب الجزائري، ومحاولة حرمانه السياسية حيث سمحت للمواطنين الفرنسيين بانتخاب رؤساء البلديات ومساعدتهم منذ 1882، أما المسلمون الجزائريون فلم يكن لديهم حق انتخاب ممثلهم، بل اقتصر في بدايته على بعض شيوخ الزوايا والعائلات المالكة للأراضي التي قربتها فرنسا، فعينت منها القياد والمساعدين الإداريين، مثل عائلتي ابن جلول وأرابح و قاضي بقسنطينة، وابن سيام بالجزائر (العاصمة) و براهيمي وآيت علي في قطاع الوسط، والسايح بالشلف و بن شيحة وبوخلاوية بالقطاع الوهراني، وكذا عائلة شنتوف بمعسكر و غلام الله بتيارت⁹.

وقد شنّ المستوطنون الأوروبيون حملة تشنيع وتحقير، كبيرة ضد مستشاري البلديات المسلمين، الذين حدد عددهم الأقصى بثلاث الهيئة الانتخابية، بدعوى "أنّ وجودهم كان إهانة لكرامة المواطنين الفرنسيين" فاستصدر أعضاء البرلمان في 7 أبريل 1884م مرسوما يحدد عدد المساعدين البلديين من الجزائريين بستة على الأكثر، على أن لا يزيد عددهم على ربع أعضاء المجلس البلدي، وفضلا عن ذلك لم يعد بوسع المساعدين المسلمين المعينين منذ ذلك الحين أن يشتركوا في انتخاب رؤساء البلديات ومساعدتهم¹⁰.

على مستوى المجلس الأعلى فإن الجزائريين لم يكونوا ممثلين إلا شكليا، ولقد اقترح الحاكم العام للجزائر Jules Conbon يوم 04 نوفمبر 1896 بأن يكون تمثيل المسلمين بتسعة و مقاعد، إلى أن صدر مرسوم 23 أوت 1898 الذي تقررت فيه تشكيلة المجلس الأعلى للجزائر من الفئات الآتية مع الحد من عضوية الجزائريين.

- 27 من المنتخبين الأوربيين.

-07 مندوبين معينين من الجزائريين المسلمين.

-21 موظفا من مختلف المصالح الحكومية بالجزائر.

علما أنّ المجلس الأعلى للجزائر كان بمثابة الهيئة الإدارية والسياسية لتسيير الجزائر، وقد منح الحاكم العام في 31 ديسمبر 1896م كل السلطات العسكرية والمدنية باستثناء العدل والتربية، وبناءً على هذا القرار أصبح للحاكم العام مجلس استشاري يسمى مجلس الحكومة الأعلى يضم منتخبون فرنسيون ونواب جزائريون مسلمون معروفون بإخلاصهم لفرنسا¹¹.

أما انتخابات اللجان المالية التي تمّ تأسيسها بموجب مرسوم 23 أوت 1898، والتي كانت مؤسسة تقوم بتمثيل المساهمة المالية الجزائرية، وتمنح موافقها وآراءها حول مسألة الضرائب والرسوم، وكذا حول مسألة المساهمات المالية المختلفة الخاصة بالجزائريين والمعمرين، تمّ تقسيمها إلى ثلاثة أقسام الأولى خاصة بالكولون والمالكون الفرنسيون، الثاني خاصة بالأجانب، أما الثالثة فتخص الجزائريين. ضمت المفاوضات المالية 24 عضوا من الكولون 08 في كل عمالة، و24 عضوا عن الأجانب 08 من كل عمالة، أما الجزائريون فكان يمثلهم 21 عضوا.

إذا توقفنا عند إشكالية التمثيل النيابي للجزائريين، فنجدها قد اقتصر في بدايتها على التعيين لا على الانتخاب، مما يوضح أن فرنسا كانت حذرة في سياستها اتجاه الجزائريين، لما يمكن أن يشكله هؤلاء من خطر إذا ما تمتعوا بحقوقهم السياسية خاصة التمثيل الجاد والكافي في المجالس النيابية، غير أنّ تطور الأحداث الداخلية لفرنسا والعالمية، أرغمت الأفكار الإصلاحية على الظهور، فتبنت بعض التيارات الفرنسية فكرة المشاركة الجزائرية في الحياة السياسية الفرنسية مع بداية القرن العشرين خاصة قبيل الحرب العالمية الأولى.

عرفت الفترة الممتدة ما بين 1912-1914م سلسلة من الأفكار الإصلاحية، كان السيناتور مونيس (Monis) من أبرز المناديين بها، حيث إقترح تشكيل لجنة خاصة تضم ثمانية عشرة عضوا يعكفون بالبحث عن السبل المثلى لوضع الإصلاحات، وقد توصلت إلى السبل التالية:

- إلغاء التفاوت في الضرائب .
 - ضمان تطور المستعمرة في كل الجوانب.
 - منح الجزائريين كل الحقوق الممكنة، والتي تتماشى ومصصلحة السلطة الفرنسية.
- على الرغم من أنّ هذه الأفكار الإصلاحية بقيت حبرا على ورق، غير أنها أثارت مخاوف الكولون بشكل خاص، فكان أن ارتفعت عديد الأصوات معارضة للإصلاحات، وعلى حد قول أجيرون: "إنّ هؤلاء الوطنيين المزعومين كانوا يقومون بحملة لصالح مشروع التجنيد الإجباري الذي طرحه مسيمي¹² (Messimy)"، كما أنّ ظروف الحرب العالمية الأولى 1914 – 1918، حالت دون تطبيقها.

لتندرج إشكالية التمثيل النيابي مع محاولة الجزائريين الدائمة لتوسيع قاعدتهم الانتخابية عن طريق المطالب والعرائض، و مثالا على ذلك ما تبنته فئات جزائرية من تلمسان مع اللجنة التونسية وما اشتركوا فيه من مطالب عبر عريضة أرسلت إلى مؤتمر الصلح المنعقد 18 جانفي 1919، التي طالبوا من خلالها بضرورة إصلاح أوضاعهم الداخلية من بينها قضية التمثيل النيابي لدى المجالس الاستشارية مقابل المجهود المبذول خلال الحرب 13 حيث شارك فيها أكثر من 17300 مجند¹⁴ .

أدركت بعض الأوساط الفرنسية جدية هذا الطرح وخطورته، فحاولت السلطات الفرنسية التدخل بطريقة تخدم بها المصالح الفرنسية أولا وتتفادى من خلالها ظهور أفكار سياسية قد تؤدي بالقضاء على

الوجود الفرنسي بالجزائر ثانيا، وقد كلف الرائد هملان" (Hamlin) بإعداد مشروع خاص بالمجندين الذين أدوا ثلاثة أشهر خدمة لمنحهم الجنسية الفرنسية، وهي مدة كافية يثبت فيها المجند استحقاقه لهذا الامتياز 15بيبدو لنا جليا تجدد الطرح الإصلاحي الفرنسي لأوضاع الجزائر المستعمرة، لكن الأکید في ذلك غياب نية الإصلاح من أجل تحسين ظروف الجزائريين، وإنما فكرة الإصلاح كانت من منطلق تكريس السياسة الفرنسية المستمرة للقضاء على السمات المميزة للمجتمع الجزائري ، وهدفها في ذلك إرغام الشعب الجزائري التخلي عن أحواله الشخصية المتمثلة في الإسلام والعروبة أولا ، ومن أجل معاقبة كل من رفض التجنيد ثانيا.

واصل الجزائريين النضال بوسائل اختلفت مع اختلاف الأوضاع السياسية والعسكرية 16، لتبدأ مرحلة النضال السياسي مع 1919، التي كانت سنة بارزة في تاريخ الاستعمار الفرنسي بالجزائر، تميزت بتولي **جونار** منصب حاكم عام بالجزائر و إصدار قانون 4 فيفري 1919 17، المعروف بقانون جونار فأصبح للجزائريين حق الترشيح والانتخاب و إعداد الحملات الانتخابية و تأدية مهامهم النيابية على مستوى المجالس الاستشارية الثلاث (المجلس البلدي، المجلس العام، المجلس المالي) 18، كما نص القانون على توسيع القسم الانتخابي الخاص بالجزائريين (الأهالي) ليرتفع عدد المنتخبين من 15000 إلى حوالي 400000 منتخب، بحيث لا يتجاوز عدد الجزائريين ربع جملة الأعضاء الأوروبيين في كل مجلس من المجالس الاستشارية الثلاث 19، وارتفع عدد المستشارين البلديين المسلمين من 6 إلى 9 ، ونال المستشارون حق الاشتراك في انتخاب رؤساء البلديات، علما أن قانون 4 فبراير نص على:

- إلغاء الضرائب المعروفة بقسم الضرائب العربية.

- منع حق الترشيح للانتخاب لكل جزائري.

- فتح باب التجنس للجزائريين مع التخلي على أحوالهم الشخصية 20 .

أما مرسوم 6 فبراير 1919 فقد اشترط على المنتخبين الجزائريين توفر الشروط الآتية: والتي وردت في المادة 10 من المرسوم 21 .

- أن يكون لديه 25 سنة .

-أن يكون قد أقام في بلديته سنتين متواصلتين على الأقل.

-أن يوجد في إحدى الحالات الآتية :

-مالكا أو تاجرا مسجلا لدى المصالح المعنية لسنة على الأقل.

- موظف لدى الدولة أو البلدية أو العدالة أو متقاعد يتقاضى أجرا من السلطات الفرنسية.

- عضوا في الغرفة الفلاحية أو الغرفة التجارية .

- حاملا لوسام فرنسي.

- حاصلًا على جائزة من الفرنسيين في مسابقات أو معارض ثقافية .

إذا حللنا مضمون قانون 4 فيفري 1919 وما ألحق به من مرسوم 6 فيفري 1919 فنجده قد حافظ على نظام القسمين الانتخابيين المنفصلين الجزائري (الأهلي) والفرنسي، حيث ظل أمر توحيدهما مطلبًا أساسيًا

من مطالب زعماء الحركة الوطنية الجزائرية، إلا أننا نلمس من خلال هذا القانون محاولات فرنسا الرامية إلى دمج النخبة الجزائرية المثقفة، و بالرغم من توسيع القاعدة الانتخابية للجزائريين، إلا أن ذلك لم يكن عشوائياً بل سعت من خلاله إلى محاولة إلحاق الجزائريين المثقفين والعائلات العريقة والمالكة للأراضي بالمخطط الاستعماري، فكان التمثيل النيابي بمقتضى هذا المرسوم مقتصرًا على القياد والعائلات العريقة ومن لهم صلة وثيقة بفرنسا 22، مما أحدث خيبة أمل كبيرة في أوساط النخبة الذين كانوا يتوقعون ارتقاء أغلبية الجزائريين إلى مرتبة المواطنة الفرنسية مع حفاظهم على أحوالهم الشخصية كمسلمين، نظراً للتضحيات الكبيرة التي قدمها أغلبية الجزائريين في سبيل تحرير فرنسا، إلا أنها عملت على استقطاب الطبقة الجزائرية المثقفة إليها 23، التي يمكن أن تعول عليها للعب دور الوساطة بينها وبين المسلمين الجزائريين، كما اقتصر تمثيل الجزائريين على المجالس المنتخبة الثلاث (المجلس البلدي، المجلس العام، المجلس المالي) 24، دون التمثيل في البرلمان الفرنسي.

خلاصة القول أنّ الحرب الكونية الأولى تمخضت عن بواكير أولى للمقاومة السياسية في الجزائر، بشكل يتوافق مع مفاهيم وظروف تلك الحقبة الزمنية، فتلك الإصلاحات-1919- المحتشمة التي رفضها الكولون ورؤساء بلديات الجزائر على حد سواء، لم تكن لتفي بالوعود المقطوعة عام 1914م، وعلى حد قول أجبيرون: "أصيب الشباب الجزائريون بخيبة أمل، ولم يدرك أحد أن رفض كل حق في التمثيل، ولو غير مباشر، في البرلمان الفرنسي، وإيجاد ناخبين جزائريين فقط، ليس من شأنه إلا أن يجعل هذه الإصلاحات تفتح الباب لمواطنة جزائرية" 25 .

الموامش:

- يحي بعزيز: "سياسة التسلط الإستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954"، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1985، ص 29.
- 2 - هذه اللجنة تولت الحكم إثر سقوط الإمبراطورية الثانية التي حكمت من عام 1852 إلى غاية 1870م وجاءت بعدها الجمهورية الثالثة.
- 3- شارل روبيير أجبيرون: "تاريخ الجزائر المعاصرة"، تر: عيسى عصفور، ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، 1986، ص70.
- 4 - نفسه .
- 5- صالح فركوس: "تاريخ الجزائر من ما قبل التاريخ إلى غاية الإستقلال"، دار العلوم للنشر والتوزيع، دت، ص237.
- 6 - شارل روبيير أجبيرون: المرجع السابق، ص80.
- 7 - نفسه، ص81.
- 08- Claude Collot, les institutions de l'Algérie durant la période coloniale 1830-1962, C.N.R.A, Paris, 1987, P95.
- 09-Idem , P 59
- 0 - شارل روبيير أجبيرون: المرجع السابق، ص82.
- 1 - نفسه، ص85 .
- 12- مسيمي: هو شخصية عسكرية بارزة ، أصبح وزيراً للحربية سنة 1911.
- 13-Martin (c), *l'histoire de l'Algérie 1830 – 1962*, fils ayoun Paris, 1963, p264 ,
- 14- شارل روبيير أجبيرون: المرجع السابق، ص116.
- 15-Ageron (Ch.R), *Les Algériens musulmans en France, 1871-1919*, T3, 1968, p 164.
- 16- أحمد الخطيب: "جمعية العلماء المسلمين الجزائريين وأثرها الإصلاحي في الجزائر"، المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر 1985، ص24.
- 17 - قانون فبراير 1919 أصدره البرلمان الفرنسي بإلحاح من كلينصو رئيس وزراء فرنسا وبعض المعتدلين من النواب أمثال بوان كاري وقد اعتقد هؤلاء بأن هذا يمثل المكافأة اللانقطة بالجزائريين مقابل جهدهم في الحرب الكونية الأولى 1914-1918م ينظر كل من:

- شارل أندري جوليان، إفريقيا الشمالية تسير، ترجمة المنجي سليم وآخرين، الدار التونسية للنشر، تونس، 1976، ص49. و جمال قنان : قضايا ودراسات في تاريخ الجزائر الحديث والمعاصر، المؤسسة الوطنية للاتصال و النشر والإشهار، الجزائر، 1994، ص181.
- 18- Collot (C), Henri (R), *le mouvement national Algérien*, 2^{ème} Ed., O.P.U, Alger, 1981, p 31.
- 19- أبو القاسم سعد الله: " الحركة الوطنية الجزائرية (1900-1930)", ج2 ط4، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1992، ص274.
- 20- جمال قنان : المرجع السابق، ص181.
- 21 - أبو القاسم سعد الله: المرجع السابق، ص، ص273-274.
- 22-Collot (C), op cit.p50
- 23 - جمال قنان، المرجع السابق، ص 182
- 24- أبو القاسم سعد الله : المرجع السابق ، ص275.
- 25 - شارل روبيير أجيرون: المرجع السابق، ص 117.